انما هو للحمل على نظائره لا لتحصيل سبب منع الصرف ولهذا يقال ذكر باب
قطام ههنا ليس في محله لان الكلام فيما قدر فيه العدل لتحصيل سبب منع
الصرف واما قال في لغة تميم لان الحجازيين يبنونه مطلقا فلا يكون مما
نحن فيه والمراد من بني تميم اكثرهم فان الاقلين منهم لم يجعلوا ذوات
الراء مبنية بل جعلوها غير منصرفة فلا حاجة الى اعتبار العدل فيها
لتحصيل سبب البناء وحمل ما عداها عليها **الوصف** وهو كون الاسم
دالا على ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها سواء كانت هذه الدلالة
بحسب الوضع مثل احمر فانه موضوع لذات ما اخذت مع بعض صفاتها
التي هي الحمرة او بحسب الاستعمال مثل اربع في مررت بنسوة اربع فانه موضوع
لمرتبة معينة من مراتب العدد فلا وصفية فيه بحسب الوضع بل
قد تعرض الوصفية كما في المثال المذكور فانه لما اجري فيه على النسوة التي
هي من قبيل المعدود ان لا الاعداد علم ان معناه مررت بنسوة موصوفة
بالاربعية وهذا معنى وصفي عرض له في الاستعمال لا بحسب اصل
الوضع والمعتبر في سببية منع الصرف هو الوصف الاصلي لاصالته لا العرضي

لعرضية

لعرضية فلذلك قال المصنف شرطه اي شرط الوصف في سببية منع
الصرف ان يكون وصفا في الاصل الذي هو الوضع بان يكون وضعه على
الوصفية لانه تعرض الوصفية بعد الوضع في الاستعمال سواء بقي على الوصفية
او زالت عنه فلا تضره بان تخرجه عن سببية منع الصرف الغلبة اي غلبة الاسمية
على الوصفية ومعنى الغلبة اختصاصه ببعض افراده بحيث لا يحتاج في الدلالة
عليه الى قرينة كما ان الاسود كان موضوعا لكل ما فيه السواد ثم كثر استعماله في الحية
السوداء بحيث لا يحتاج في الفهم عنه الى قرينة فلذلك المذكور من شرط اصالة
الوصفية وعدم مضرة الغلبة صرف لعدم اصالة الوصفية اربع في مثل قولهم
مررت بنسوة اربع وامتنع من الصرف لعدم مضرة الغلبة اسود وارقم حيث
صارا اسمين للحية الاول للحية السوداء والثاني للحية التي فيها سواد
وبياض وادهم حيث صار اسما للقيد من الحديد لما فيه من الدهمة اعني السواد
فانه هذه الاسماء وان خرجت عن الوصفية لغلبة الاسمية لكنها بحسب
اصل الوضع اوصاف لم يجب استعمالها في معانيها الاصلية ايضا بالكلية
فالمانع من الصرف في هذه الاسماء الصفة الاصلية ووزن الفعل واما